

## الدر المختار

ضرورة كونهما نوأمين ( فإذا ولدته بعد عتقها لأكثر من نصف حول فولأؤه لموالي الأم )  
أيضا لتعذر تبعيته للأب لرقه ( فإن عتق ) القن وهو الأب قبل موت الولد لا بعده ( جر ولاء  
ابنه إلى مواليه ) لزوال المانع هذا إذا لم تكن معتدة فلو معتدة فولدت لأكثر من نصف حول  
من العتق ولدون حولين من الفراق لا ينتقل لموالي الأب .  
( عجمي له مولى موالاة ) أو لم يكن له ذلك وقيد بالعجمي لأن ولاء الموالاة لا يكون في  
العرب لقوة أنسابهم .